الآية التاسعة

قوله عز اسمه وان تجمعوا بين الأختين بعناه وان لا تجمعوا بين الأختين الا ما قد سلف ولما قد سلف

الآية العاشرة

قوله عز اسمه في متعه النساء فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن فريضة وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل منزلا في بعض أسفاره فشكوا اليه العزبة فقال استمتعوا من هؤلاء النساء فكان ذلك مدته ثلثة ايام لا قبل ولا بعد فلما ان جبل حرم نبيه متعة النساء واكل لحوم الحمر الاهلية فقال عليه السلام ان كنت احللت لكم هذه المتعة الا وان الله قد حرمها الا فليبلغ الشاهد الغايب ثم حرم يخيبر يوم الربع والثمن وقال الشافعي يخ ضلع خربتها عند قوله تعالى لهم ايمن وجهم حافظون الا على زواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين الى قوله تعالى هم العادلون ثلث آيات وقد اجمعوا على انها ليست زوجة ولا ملك اليمين

الآية الحادية عشر

قوله عز اسمه يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم وذلك ان هذه الآية لما انزلت قالت الانصار ان الطعام افضل الاموال لانه به يقوم المياكل فحرج ان تواكلوا الاعمى والاعرج والمريض وتاكلوا ان الاعمى لا ينظر الى طيب الطعام وان الاعرج لا يتمكن في المجلس فيتحفوا باكله وان المريض لا يسعفنا في الاكل والبلع فامتنعوا من مواكلتهم حتى انزل الله تعالى في سورة النور ليس على الاعمى حرج ومعناه ليس على الاكل مع الاعمى حرج ومعناه والحرج مرفوع عنه وهو في المعنى عن غيره ولا على الاعرج حرج اي ولا على المريض حرج فصارت علة الاعمى

او ما ملكت

Copyright King Saud University